

من وزير المالية

383

2015/03/03

إلى

السيدة

الموضوع: حول المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية  
المرجع : مكتبك بتاريخ 16 فيفري 2015

وبعد،

تبعاً لمكتبك المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبت بمقتضاه معرفة النظام الجبائي في مادة المعلوم على المؤسسات لشركة صيد بحري قامت بعملية تصدير لمنتجاتها، يشرفني إعلامك أنه طبقاً للتشريع الجبائي الجاري به العمل يساوي المعلوم على المؤسسات بالنسبة إلى المؤسسات الفلاحية والصيد البحري الخاضعة للضريبة على الشركات المعلوم على العقارات المبنية بالنسبة إلى كل مقر كائن داخل منطقة الجماعة المحلية يحتسب على أساس المعلوم المرجعي للمتر المربع والمساحة المغطاة وعدد الخدمات المسداة من قبل الجماعة المحلية وذلك طبقاً لأحكام الأمر عدد 1187 لسنة 2007 المؤرخ في 14 ماي 2007.

وبالتالي وبالنسبة إلى الحالة الخاصة بشركة صيد بحري فهي تخضع للمعلوم على العقارات المبنية طبقاً لما هو مبين أعلاه وذلك بصرف النظر عن عمليات التصدير التي تقوم بها.

وتقبلي، سيدتي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبفويض منه

والشكر الجزيل

الإعضاء : حبيبة جراد اللواتي